

139569 - الحكمة من عدم رواية أبي هريرة رضي الله عنه أحاديث الفتن

السؤال

ورد في صحيح البخاري أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : (حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعائين ، أما أحدهما فبثثته وأما الآخر فكتمته ولو بثثته لقطع هذا الحلقوم) فما معنى هذا الحديث ؟ ولماذا يكتُم أبو هريرة هذا العلم؟ أرجو الشرح والتفصيل .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى البخاري (120) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ : فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ) .

قال الحافظ رحمه الله :

"قوله : (وعاءين) أي ظرفين ... أي : نوعين من العلم ، ومُراده : أَنَّ مَحْفُوظَهُ مِنَ الْحَدِيثِ لَوْ كُتِبَ لَمَلَأَ وَعَاءَيْنِ" انتهى ملخصا .

وبثثته : أذعته ونشرته .

والبلعوم : مجرى الطعام

قال الحافظ في "الفتح" (1/216) :

"حَمَلَ الْعُلَمَاءُ الْوِعَاءَ الَّذِي لَمْ يَبْثُثْهُ عَلَى الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا تَبَيَّنَ أَسَامِي أُمَرَاءِ السُّوءِ وَأَحْوَالُهُمْ وَزَمَنُهُمْ ، وَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَكْتُمِي عَنْ بَعْضِهِ وَلَا يُصَرِّحُ بِهِ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ مِنْهُمْ ، كَقَوْلِهِ : (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السِّتِّينَ وَإِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ) . يُشِيرُ إِلَى خِلَافَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ سَنَةَ سِتِّينَ مِنَ الْهَجْرَةِ . وَاسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَمَاتَ قَبْلَهَا بِسَنَةٍ .

قَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ : وَإِنَّمَا أَرَادَ أَبُو هُرَيْرَةَ بِقَوْلِهِ : " قُطِعَ " أَيِ : قَطَعَ أَهْلُ الْجَوْرِ رَأْسَهُ إِذَا سَمِعُوا عَيْبَهُ لِفَعْلِهِمْ وَتَضْلِيلِهِ لِسَعْيِهِمْ ، وَيُوَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْمَكْتُومَةَ لَوْ كَانَتْ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مَا وَسِعَهُ كِتْمَانُهَا . وَقَالَ غَيْرُهُ : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ مَعَ الصِّنْفِ الْمَذْكُورِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَتَغْيِيرِ الْأَحْوَالِ وَالْمَلَا حِمٍ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، فَيُنْكَرُ ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَأْلَفْهُ ، وَيَعْتَرِضُ عَلَيْهِ مَنْ لَا شُعُورَ لَهُ بِهِ " انتهى ملخصا .

وقال العيني :

"أراد به نوعين من العلم ، وأراد بالأول الذي حفظه من السنن المذاعة لو كتبت لاحتمل أن يملأ منها وعاء ، وبالثاني ما كتبه من أخبار الفتن كذلك .

ويقال : حمل الوعاء الثاني على الأحاديث التي فيها تبين أسامي أمراء الجور وأحوالهم ودمهم " انتهى . "عمدة القاري" (3/364) .

وقال القرطبي رحمه الله : " حُمِلَ على ما يتعلق بالفتن من أسماء المنافقين ونحوه ، أما كتبه عن غير أهله فمطلوب بل واجب " انتهى .

"التيسير بشرح الجامع الصغير" (2/852) .

وقال ابن بطال رحمه الله :

" قال المهلب ، وأبو الزناد : يعنى أنها كانت أحاديث أشراط الساعة ، وما عَرَفَ به صلى الله عليه وسلم من فساد الدين ، وتغيير الأحوال ، والتضييع لحقوق الله تعالى ، كقوله صلى الله عليه وسلم : (يكون فساد هذا الدين على يدى أغيلمة سفهاء من قریش) ، وكان أبو هريرة يقول : لو شئت أن أسميهم بأسمائهم ، فخشى على نفسه ، فلم يُصَرِّح . وكذلك ينبغي لكل من أمر بمعروف إذا خاف على نفسه في التصريح أن يُعَرِّض . ولو كانت الأحاديث التي لم يحدث بها من الحلال والحرام ما وسعته تركها ، لأنه قال : " لولا آيتان في كتاب الله ما حدثتكم " ، ثم يتلو : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى) البقرة /159" انتهى .

"شرح صحيح البخارى" لابن بطال (1/195) .

وقال ابن الجوزي رحمه الله :

"ولقائل أن يقول : كيف استجاز كتم الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال :

(بلغوا عني) ؟ وكيف يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما إذا ذُكِرَ قُتِلَ راويه ؟ وكيف يستجيز المسلمون من الصحابة الأخيار والتابعين قتل من يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

فالجواب : أن هذا الذي كتبه ليس من أمر الشريعة ؛ فإنه لا يجوز كتمانها وقد كان أبو هريرة يقول : " لولا آية في كتاب الله ما حدثتكم " وهي قوله : (إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى) فكيف يظن به أن يكتُم شيئاً من الشريعة بعد هذه الآية وبعد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبلغ عنه ؟ وقد كان يقول لهم : (ليبلغ الشاهد منكم الغائب) وإنما هذا المكتوم

مثل أن يقول : فلان منافق ، وستقتلون عثمان ، و(هالك أمتي على يدي أغيلمة من قريش) بنو فلان ، فلو صرح بأسمائهم لكدبوه وقتلوه" انتهى .

"كشف المشكل من حديث الصحيحين" (ص/1014) .

والخلاصة :

أن ما كتبه أبو هريرة رضي الله عنه من العلم مختص بأخبار الفتن وأمراء السوء وأحوالهم وزمانهم ، وأسماء المنافقين ، وما يحصل آخر الزمان من تغير الأحوال ووقوع الفتن ونحو ذلك مما لا يألوه الناس .

وإنما كتبه أبو هريرة رضي الله عنه ولم ينشره للمصلحة الراجحة ؛ فإنه لو ذكر أمراء السوء ، أو عين أحدا منهم ، أو كنى عنه بما يدل عليه لوقع الناس في الفتن ، ولكثر القيل والقال ، ولتعرض أبو هريرة للأذى ، ولتحمس بعض هؤلاء الأحداث ممن لا علم لهم ولا روية عندهم وأثار القلاقل وأحدث الفتن ، بدعوى أن هؤلاء أمراء السوء الذين أخبر عنهم النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا بد من تطهير الأرض منهم وإراحة الناس من شرهم وأذاهم ، فيخرجون على الخلفاء والأمراء ، ويحدثون الفتن .

وكذا لو أخبر أبو هريرة رضي الله عنه بما يحصل من الملاحم والفتن آخر الزمان لسارع كثير ممن لا علم له من السفهاء والدُهماء إلى تكذيبه ، ولكثر الجدل واحتد النقاش فيما يرويه ويقول ، فينصرف الناس - كما هي عادتهم في مثل ذلك - عن الانشغال بما يهمهم من أمر دينهم ودنياهم إلى أندية الجدل ومحاط الخصام .

وقد كانوا لا يقبلون بعض ما يروي من أحاديث الأحكام ، ويستكثرون عليه ما يروي في الحلال والحرام ، فكيف لو روى لهم شيئاً من أحاديث الفتن ؟!

فكان كتمان هذا النوع من العلم من حكمته وتمايم فقهه وعلمه رضي الله عنه .

أما أحاديث الأحكام ونحوها : فلم يكن بدّ من روايتها ، روى البخاري (2350) ومسلم (2492) عنه رضي الله عنه قال : يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ ، وَيَقُولُونَ : مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ أَمْرًا مِسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلءِ بَطْنِي ، فَأَحْضَرُ حِينَ يَغِيْبُونَ ، وَأَعْي حِينَ يَنْسَوْنَ ... إِلَى أَنْ قَالَ : وَاللَّهِ لَوْ لَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) .

وانظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم (126377)

والله أعلم